الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 08 ماي 1945 قالمة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

الملتقى الوطني الأول حـــول:
الفساد وتأثيره على التنمية الإقتصادية
يومي 24 و 25 أفريل 2018

مكينزمات مكافحة الفساد في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية

-دراسة مقارنة بين الجزائر وسنغافورة-

أ.د زبير عياش | د. سامية ابريعم | ط.د حنان بوشلاغم

ملخص:

يعد الفساد من الظواهر الخطيرة التي تواجه مختلف الميادين في الدول النامية حيث أخذت تتفشى في مجتمعاتنا لتمتد إلى عملية البناء والتنمية الاقتصادية، حيث عملت على تدمير الاقتصاد والقدرة المالية والإدارية، وهذه المشكلة قد وجدت اهتمام الكثير من الباحثين واتفقت الآراء على ضرورة وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي الغرض منه الحد من تفاقم وتغلغل هذه المشكلة، ومعالجتها عن طريق تبني جملة من الاستراتيجيات والإجراءات الكفيلة لمكافحة الفساد بكل صوره في كافة مجالات الحياة لتعجيل عملية التنمية الاقتصادية. وعليه سنتطرق في هذه الورقة العلمية إلى ميكانيزمات مكافحة الفساد في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، عن طريق إجراء دراسة مقارنة بين الجزائر وسنغافورة.

الكلمات المفتاحية: مكنزيمات،المكافحة، الفساد،المؤسسة الاقتصادية.

Abstract: باللغة الإنجليزية

Corruption is a serious phenomenon facing the various fields in the developing countries, which are spreading in our societies to the process of construction and economic development, which has destroyed the economy and financial and administrative capacity. This problem has found the interest of many researchers and agreed on the need to establish and establish an institutional framework. The aim is to reduce the aggravation and infiltration of this problem and to address it by adopting a set of strategies and measures to combat corruption in all its forms in all spheres of life to accelerate the process of economic development. In this paper, we will discuss the mechanisms of combating corruption in Algerian economic institutions through a comparative study between Algeria and Singapore.

Key Words :

corruption - economic corruption - transparency - institution - economic institution

جامعة أم البواقي، الجزائر
zoubeirayache@yahoo.fr

جامعة أم البواقي، الجزائر
Ibriam_samia@yahoo.fr

جامعة جيجل، الجزائر
haane.bouchelaghem@yahoo.fr

تمهيد:

يعد الفساد ظاهرة قديمة عرفتها البشرية على مر الأزمنة، وقد كانت العامل الأساسي في انهيار وسقوط أغلب الحضارات والإمبراطوريات والأنظمة ومحرك للثورات والانتفاضات قديما وحديثا، وتزايد الاهتمام بهذه المشكلة بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، وها هي الثورات التي يعرفها العالم العربي أو ما يسمى "بالربيع العربي "ترفع من مكافحة الفساد شعارا لها". وهي ظاهرة لا تعترف بالحدود الزمنية ولا بالحدود المكانية، حيث وجودها لا يقتصر على مجتمع ما أو دولة دون أخرى، فلا يوجد على وجه البسيطة ذلك المجتمع الفاضل الذي يخلو من الفساد و المفسدين، فهو متفشي في الدول المتقدمة والدول النامية، وان كان استشراؤه في هذه الأخيرة أكثر وتأثيره أخطر. كونه يصيب الإدارة بالشلل، والفساد الاقتصادي هو أخطر أنواع الفساد على الإطلاق قادرة على النهوض بالمهام المطلوبة منها. **(حاحة عبد العالي، 2013/2012،ص07)**

وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن ترتيب الجزائر من بين الدول الأكثر فسادا في بيئة الفساد يعكس وجود أوضاع سياسية، واقتصادية واجتماعية ثقافية غير سليمة تشكل المناخ الذي ينمو فيه الفساد، وهذا العائق يقف أمام تحقيق أي مشروع للإصلاح. فحسب ترتيب مؤشرات الفساد عن منظمة الشفافية الدولية سنة 2009، فإن الجزائر وبالرغم من الإجراءات الصارمة المتخذة بخصوص محاربة الفساد وردعه، صنفها التقرير في المرتبة 111 ضمن الدول الأكثر فسادا في العالم، ويربط جل المحللين الأوضاع المزرية ، بإرث تاريخي ناجم عن 41 غرار العراق والسودان، 42 السيطرة الإستعمارية الطويلة والمتميزة وبظروف بناء الدولة بعد الإستقلال. **(وارث، جانفي2013، ص 97)**

وللعلم فإن ظاهرة الفساد في الجزائر ليست حديثة العهد ولا ترتبط كما يظن البعض بعملية الانفتاح الاقتصادي أو اقتصاد السوق، فقد عرفت مرحلة التصنيع في الجزائر خلال السبعينات الكثير من قضايا الفساد، نذكر على سبيل المثال قضية مركب الأصنام للبلاستيك الذي شهد عدة مشاكل على مستوى التشغيل والاستثمار، حيث تسلمت الجزائر أجهزة مستعملة أعيد دهنها وتغليفها بدلا من أن تسلم أجهزة جديدة كما كان متفق عليه مع المنتج الفرنسي وانتهت أعمال الإنشاء عام 1978، ولم يبدأ المركب بالعمل إلا عام 1982، وبعد مدة أحرقت هذه الوحدة لوجود بعض الوثائق الحساسة التي كان يمكن أن تورط بعض المسؤولين.(**وارث ، جانفي 2013، ص ص،100،99)**

وبالرغم من ظهور مؤشرات تنبئ عن تقلص مساحة الفساد في الجزائر، كوجود الترسانة التشريعية والتنظيمية الضخمة الموجهة لمكافحة هذه الظاهرة، وكذا إنشاء الهيئات والأجهزة المختصة في الوقاية منه ومكافحته، إلا أن المشكلة تبقى قائمة، فهناك فجوة كبيرة بين النظري والتطبيق، فلا تزال وسائل الإعلام المختلفة و الهيئات الدولية المتخصصة في مكافحة الفساد على غرار منظمة الشفافية الدولية تعتبر الجزائر من أكثر الدول فسادا وتضعها في ذيل الترتيب في هذا المجال، هذا بالإضافة إلى الهيئات القضائية والتأديبية والتي تبقى تطلعنا باستمرار بأنباء عن تزايد قضايا الفساد في الجزائر. **(حاحة عبد العالي،2013/2012، ص 10)**

والفساد في الجزائر أصبح واقعا مرئيا يعيشه المجتمع يوميا نتج عنه ارتفاع درجة التفاوت في المداخيل والخدمات الأساسية بين مختلف مناطق البلاد، وإذا استمر هذا الوضع على حاله فإن أعداد كبيرة سوف تدخل في عداد الفقراء، ينجر عنه حالة من اليأس تصبح فيها هذه الفئات لا تكترث بالقيم الأخلاقية وتدخل في زمرة المفسدين، وهو ما قد يؤدي إلى تفاقم الفساد الذي يشكل تهديدا داخليا كبيرا على أركان الدولة، وعليه سنحاول من خلال هذه الدراسة الوقوف على ميكانيزمات مكافحة الفساد في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، وذلك بإجراء مقارنة بين التجربة السنغافورية والجزائرية، لمحاولة معرفة الفرق بين الاستراتيجيات التي تتبنها كل دولة، ومدى نجاعتها في تحقيق الشفافية والنزاهة والحد من الفساد خاصة في المؤسسة الإقتصادية. وهذا يقودنا إلى طرح التساؤل الرئيسي التالي: **ما هي الآليات ومكانيزمات مكافحة الفساد في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ضوء التجربة السنغافورية والجزائرية؟**

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة:

أولا- مفهوم الفساد الاقتصادي:

1 - مفهوم الفساد:

قال ابن منظور في لسان العرب: الفساد نقيض الصلاح، فَسَد، يفسد، يفسد وفَسَد، فَسادا فَسودا فهو وتفاسد القوم: تدابروا وقطعوا الأرحام، واستفسد السلطان قائده إذا أساء إليه حتى ، فَاسد وفَسيد استعصى عليه، والمفسدة خلاف المصلحة، والاستفساد خلاف الاستصلاح، وقالوا هذا الأمر مفسدة لكذا أي فيه فساد. **(بن منظور، د ت، ص،3412)**

أما في اللغة الانجليزية فله دلالات واستعمالات متعددة أيضا، حيث اشتق مصطلح الفساد من الفعل اللاتيني Rumpere (Corruption) والذي يعني كسر شيء ما، وقد يكون هذا الشيء المراد كسره هو مدونة لسلوك أخلاقية أو اجتماعية وغالبا ما تكون قاعدة إدارية للحصول على كسب مادي.**(عبدو، 2008، ص 18)**

وتعد الرشوة Bribery من أكثر المعاني تعبيرا عن مصطلح الفساد في اللغة الانجليزية وتكاد تكون مرادفاً لها، كما يقصد بالفساد:السبب في التغيير من الصالح إلى السيئ Cause to change from good to Bad. كما تعني أيضا: غياب النزاهة أو الأذى أو السوء ويعبر كذالك عن حالة التعفن وذلك من خلال انتشار مظاهر السلب والابتزاز، والتحلّل والتفسخ التي يعيشها المجتمع.**(عبد الرزاق، الشيخ داود،2003 ص19)**

معنى الفساد في القرآن الكريم تكرر لفظ الفساد بهيئات، ومشتقاته في القرآن الكريم خمسين مرة موزعة على فأما الفعل فذكر في ثمانية عشر موضعا، والمصدر واسم الفاعل، الفعل وتصريفاته واسم الفاعل مفردا كان أو على صيغة الجمع في واحد وعشرين موضعا.**(حمد الترابي، 2003، ص 3)**

ولقد ورد أكثر ألفاظ الفساد في القرآن الكريم متعلقا بذكر الموضع وهو الأرض. قال االله تعالى:" ولاَ تفسيدوا في الأرض بعد إصلاحها وادعوه خوفًا وطمعاً إن رحمتَ الله قريب من المحسنين".**(سورة الأعراف الآية 56).**

وأحيانا ترد ألفاظ الفساد ومشتقاته مطلقة غير مقيدة قال الله تعالى:"الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدنهم عذاباً فَوقَ العذاب بما كانُوا يفسدون." **(سورة النحل الآية 88).(جميل قصاص ، 2003، ص 08)**

في مقابل ذلك نجد موسوعة العلوم الاجتماعية قد عرفت الفساد هو خروج عن القانون والنظام العام وعدم الالتزام بهما من اجل تحقيق مصالح سياسية واقتصادية واجتماعية للفرد أو لجماعة معينة.**(فرج جبريل،2010، ص 101)**

1-1- مفهوم الفساد الاقتصادي:

وتعريف **منظمة الشفافية الدولية** :هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص بشكل مباشر أو غير مباشر لتحقيق أغراض شخصية مستندة إلى المحسوبية.**(بن مرزوق، عبدو، 2009 ، ص8)**

تعريف **منقد وأنعام الشهابي** هو:"استغلال السلطة للحصول على الربح أو منفعة أو فائدة لصلح شخص أو جماعة، بطريقة تشكل انتهاكا للقانون أو لمعايير السلوك الأخلاقي الراقي" **(منقد، الشهابي،2000، ص110)**

2- مفهوم المؤسسة الإقتصادية:

تعرف المؤسسة الاقتصادية على أنها: اندماج عدة عوامل بهدف إنتاج أو تبادل سلع وخدمات مع أعوان اقتصاديين أخريين، وهذا في إطار قانوني ومالي اجتماعي معين، ضمن شروط تختلف تبعا لمكان وجود المؤسسة وحجم ونوع النشاط الذي تقوم به، ويتم هذا الاندماج لعوامل الإنتاج بواسطة تدفقات نقدية حقيقية وأخرى معنوية وكل منها يرتبط ارتباطا وثيقا بالأفراد. وتتمثل الأولى في الوسائل والمواد المستعملة في نشاط المؤسسة، أما الثانية فتتمثل في الطرق والكيفيات والمعلومات المستعملة في تسيير ومراقبة الأولى **(عدون،1998، ص 10)**

والمؤسسة الاقتصادية هي اللبنة الأولى في النشاط الاقتصادي ونواته في المجتمع، وكما يمكن وصفها بأنها نظام معلوماتي يعتمد على توثيق التدفقات المالية التي تشهدها المؤسسة بشكل يومي ودائم، وذلك لضمان سير عملياتها بأكمل وجه، وكما يعتمد على الدقة في معالجة المعلومات المحاسبية ومراقبتها ومراجعته. **(http://mawdoo3.com)**

كما تعرف أنها: مجموعة من الطاقات البشرية والموارد المادية (طبيعية كانت أو مادية أو غيرها) والتي تشغل فيما بينها وفق تركيب معين وتوليفة محددة قصد إنجاز أو أداء المهام المنوطة بها من طرف المجتمع.**(طرطار،1999، ص 15)**

المحور الثاني: النتائج المترتبة عن الفساد في مؤسسات الاقتصادية:

يعد الفساد من الإمراض الخطيرة التي تصيب المجتمعات وتعاني منها الشعوب منذ القدم، غالبا ما يتم فسح المجال أمام هذه الظاهرة السلبية من خلال الجهاز الإداري الحكومي في الدولة وقد تهدد هذه الظاهرة استقرار الكيان السياسي والاجتماعي والاقتصادي للمجتمع برمته، وقد تصعد حدة الخطورة حينها داخل هرم المؤسسة بالكامل وبالتالي تكون نتائجها سلبية وعلى المدى البعيد. وسنحاول في الموضوع معرفة تأثير الفساد الإداري على الإبداع التنظيمي بالشكل التالي:

إن بروز ظاهرة الفساد داخل مؤسسات تؤدي إلى الإساءة بسمعة النظام السياسي للبلد، كما تتسبب في خلق حالة من التوتر والشرخ في العلاقات بينها وبين المجتمع خاصة أثناء استغلال المسؤولين فرصة استخدام موقعهم الوظيفي من اجل الحصول على مكاسب شخصية والاستيلاء على المال العام بطرق غير قانونية ثم فرض قيود جائرة على بقية أفراد المجتمع أثناء المطالبة بحقوقهم المشروعة.حيث أن حيث أن أحد مسببات الفساد هو قتل الرئيس للإبداع لدى المرؤوسين خوفا من ارقهم وخوفا على منصبه من الضياع ، فيمن للمدير الناجح أن يستخدم أسلوب إدارة الإبداع وعدم كبت المواهب داخل الموظفين وإدارتها على الوجه الأكمل بما يخدم مصلحة العمل وليس كبتها لخدمة المصالح الذاتية. عندما تبدأ ظاهرة الفساد بالتفشي داخل المؤسسة بجميع أنواعه خدماتية أو اقتصادية، تعتبر ذلك من الجرائم التي ترتكب بحق المجتمعات

المتحضرة لكون هذه الظاهرة تحتسب في إعداد المحرمات التي تعاني منها الشعوب، سواء كانت مفتعلة من قبل الجهات أو الأشخاص المسؤولة لتلك المؤسسات، لكن السبب يعود إلى ضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها بالإضافة إلى عدم التزام المسؤولين بالتعليمات والقوانين التي تكافح الفساد، حينها لابد أن تكون لهذه الظاهرة نهاية، وأن يكون للمجتمع كلمة حرة في المطالبة باتخاذ القرار اللازم لإجراء عملية استئصال ضروري لجذور تلك الظاهرة المتهالكة. **(http://kharbashat.darbalkalam.com)**

حيث أن انتشار ظاهرة الفساد في مختلف القطاعات للاقتصاد الوطنً، أدي إلى آثار كبيرة تعم جميع مجالات المجتمع ،الأمر الذي ترتب، عليه خسائر جملة إذا لم تم الاستعداد له مسبقا وٌمكن أن نستشف الآثار الناتجة عن انتشار الفساد في بيئات العمل منها :

- فقدان الثقة بالعاملين وزيادة البيروقراطية:

إنّ انتشار الفساد بالمنظمة أدي إلى فقدان ثقة الإدارة العليا بالعاملين في الإدارات الوسطى والدنيا في المنظمة، وهذا أدي إلى تركٌز الصالحٌات وعدم تفوٌضها ممّا أدي إلى كثرة التعقيدات والإجراءات الروتينية البطيئة، وجهل المواطنين بالإجراءات المطلوبة، والغموض فً بعض اللوائح، ممّا يتيح للعاملين حرية التفسير والتلاعب.

الأمر الذي فسح المجال للبعض من وضع عراقيل إدارية بهدف الحصول على منافع منظمة شخصية إضافية من المواطنين المتعاملين مع المنظمة.

- سوء توزيع العاملين:

في ظل انتشار الفساد وبأشكاله المختلفة،«صعب على المشرفين تحقيق توزيع عادل لليد العاملة في المنظمة كل حسب مؤهلاته وشروط ووصف الوظيفة المطلوبة حٌث،تم الضغط على المشرفين بكل الأساليب المشروعة - وغير المشروعة - من أجل توزٌعهم على الوظائف والعمال التي لها اتصال مباشر مع المواطنين بهدف الحصول على مكاسب خاصة.**(نايف علوان، 2007، ص 63)**

- فقدان العدالة التنظيمية:

أدى انتشار مظاهر الفساد إلى فقدان العدالة التنظيمية بين الأفراد العاملين في كثير من مجالات، منها فقدان الترقية أو التدريب التدرٌب أو المكافآت المالية أو غيرها داخل المنظمة.

- إذا انتشر الفساد وأصبح متعارفاً عليه في المجتمع، فإنّ معظم القرارات الإدارة تصبح قرارات غير رشيدة، إضافة إلى سوء استخدام الموارد المتوفرة وعدم القدرة منظمة على تحدٌد أولويات العمل في المنظمة.

- إذا عما الفساد معظم أجهزة الإدارة العامة، فقد ينتقل إلى طبقات المجتمع الأخرى مما أدى إلى انحلال الأخلاق وظهور اللامبالاة وزيادة المشاكل الاجتماعية والاستهتار بالمصالح العامة وبرموز الدولة. **(نايف علوان،2007، ص 64).**

المحور الثالث: مكانيزمات مكافحة الفساد في المؤسسة الاقتصادية:

تتكامل جهود المؤسسات الوطنية والمؤسسات الإقليمية والمؤسسات الدولية لمكافحة حالات الفساد خاصة بعد أن أصبح ظاهرة دولية متعددة الأبعاد، يجب أن تكون الجهود لمكافحة الفساد جهود فعالة تتم من خلال أساليب وآليات متعددة وتشمل أبعادا كثيرة كالجانب الاقتصادي متمثلا في مستويات الأجور الجيدة والقضاء على البطالة وتحسين مستويات المعيشة، كذلك الجانب الاجتماعي والثقافي من خلال البناء السليم للنظام القيمي ومحاربة الأعراف والتقاليد الفاسدة أو التي يمكن أن تمثل مدخلا لممارسة فساد، ثم أن هذه الأبعاد تستكمل بالبعد المؤسسي المتمثل في تقوية مؤسسة القضاء والمحاكم وتطوير أجهزة الرقابة والمساءلة وتعزيز دور الإعلام والرقابة الشعبية. وعليه سنحاول عرض كل من التجربة السنغافورية وكذا الجزائرية في مكافحتها للفساد، وإجراء مقارنة بينها من أجل الوقوف على التجربة الأنجع في تحقيق النزاهة والشفافية:

أولا- التجربة السنغافورية في مكافحة الفساد:

أصبحت سنغافورة خلال الثلاثين سنة الأخيرة أقل الدول فسادا في أسيا، وفي العالم وفق معايير منظمة الثفافية العالمية، وهي تحتل سنة 2012 المرتبة خامسة عالميا من بين 184 دولة فمنذ 1952 أنشأت سنغافورة مكتب التحقيقات لمتابعة الممارسات التي قد يشوبها الفساد، من أجل جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية للجزيرة الصغيرة، وتم تطوير هذا المكتب بخبرات أكثر توسعاً عبر الدورات التدريبية في تسعينات القرن الماضي **(باديس بو سعيود 2015/2014، ص 146)**

وقد نجحت إدارة دولة السنغافورية في تحويل مجتمع متعدد الأعراق وقليل الموارد الطبيعية إلى مجتمع مزدهر متطور يوفر أفضل الخدمات لمواطنيه، وانتقلت من الدولة الفقيرة عديمة الموارد إلى أحد عواصم التجارة والمال، كما أنها أنشأت الحكومة في منتصف التسعينات الهيئة العامة لمكافحة الفساد كوسيلة لإنقاذ المجتمع والدولة من الفساد المتغلغل والمنتشر فيها، وبعد إنشاء هذه الهيئة صدر القانون المنظم لعملها منح الكثير من الصلاحيات لأعضائها الذين تم اختيارهم بعناية بالغة وذلك وفقاً لمعايير الكفاءة والنزاهة والشفافية والإخلاص وغيرها من المعايير البعيدة عن الحزبية.

وقد حققت هذه التجربة نتائج جيدة خلال سنة حيث تضاعفت موارد الخزينة العامة السنغافورية، وكان تدفق الأموال من الضرائب بشكل مذهل خاصة بعد محاكمة العديد من المهربين من الضرائب، وبهذا وخلال أعوام قليلة أصبحت سنغافورة واحدة من **النمور الأسيوية الخمسة**، واحتلت المركز الأول عالميا مناصفة مع الدنيمارك في الشفافية والخلو من الفساد سنة 2010.**(باديس بو سعيود،2015/2014، ص147).**

1-1- إستراتيجية سنغافورة في مكافحة الفساد:

- التركيز على وجود قوانين صارمة وضمان سيادتها بتطبيقها الفعلي وعدم التساهل في ذلك، مع العمل على استقرار أجهزة الدولة واتصافها بالكفاءة والنزاهة والانضباط.
- ضرورة ترتيب الأولويات وتحيدي المصالح الأولى بالرعاية بشكل واضح، وضرورة تغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.
- النظر إلى نتائج التصرفات التي يقوم بها الأفراد بغض النظر عن أي تأصيل فلسفي، فكل فعل يوصف من أفعال الفساد ويترتب عليه نتائج سلبية يجب أن يعاقب مرتكبه ويخضع للمحاسبة وضرورة الإسراع في تطبيع الإجراءات العقابية.
- يرتكز نظام مكافحة الفساد في سنغافورة على دعامتين أساسيتين يكمل كل واحد فيهما الأخر وهما:

1 -2- سياسة الوقاية من الفساد:

وتتمثل في العديد من الإجراءات الكفيلة بالتوعية وتأمين الضبط الاجتماعي منها:

- رفع مرتبات الموظفين في الدولة بشكل يضمن لهم الحياة الكريمة، والذي يجنب الموظفين طلب الرشوة أو قبولها.
- تبسيط الإجراءات الإدارية والحد من المستندات المطلوبة للحصول على الخدمة، مع وضع مدونة إجراءات إدارية واضحة.
- تركيز الاختصاص والمسؤولية من جهة واحدة لمنح التخصص في مجال معين لتجنب التعقيدات والبيروقراطية الإدارية السلبية التي تجعل المواطنين في غنى عنها. **(بن تركي ، ماي 2012 ص 10)**
- إيجاد أنظمة أكثر شفافية تؤدي إلى التقليل إلى حد كبير من الأسرار التي يمتلكها الموظف العام بسبب وظيفته.
- التوسع في تقديم الخدمة بالطرق الإلكترونية، بهدف كسب الوقت والجهد وتقليل من الاتصال بين الموظف وطالب الخدمة.
- تحديد أجل أقصاه 6 أشهر لمحاكمة القضايا المعروضة عليها وعدم تجاوز هذه الأجل، لأن إطالة القضية ومرحلة الحكومة يعد مؤشر من مؤشرات الفساد أو الإهمال.**(باديس بو سعيود، 2015/2014، ص ص، 149، 150)**

1- 3- السياسة الجنائية في مكافحة الفساد:

تتضمن السياسات الجنائية جانبين أحدهما موضوعي والأخر إجرائي:

❖ الجانب الموضوعي:

ويتمثل في تبني المشرع السنغافوري تشريع خاص بمكافحة الفساد، ومن ذلك تجريم الرشوة في القطاعين العام والخاص، واعتبار عدم إبلاغ الموظف عن الجريمة عرض الرشوة عليه جريمة مستقلة.حيث نص القانون الخاص على عقوبات السجن والغرامات المرتفعة والمصادرة ورد الأموال العامة المنهوبة، وفي حالة عدم الرد تتضاعف عقوبة السجن مع التداخل في حالة التعدد، بمعنى يجب أن تتعدد العقوبة في حالة تعدد الجرائم دون اعتبار للتتابع بين الجرائم ووحدة الغرض الإجرامي.

❖ الجانب الإجرائي:

قائم على فكرة أساسية هي حتمية العقوبة، حيث صغت أحكامه على أساس ضرورة إدراك كل شخص أنه في حالة ارتكاب جريمة من جرائم الفساد لابد أن يكتشف ويعاقب، وأن جرائم الفساد قليلة المردود بالنظر إلى كثرة مخاطرها وحجم عقوبتها، والملاحظ هنا صرامة القوانين والحرص الشديد على التطبيق الفعلي لها، وعدم التهاون أو التساهل مع مرتكبي الفساد مهما كانت مناصبهم وتعريضهم للعقوبات اللازمة في حقهم في أوانها.

ويمكن إجمال خصائص النظام السنغافوري في مكافحة الفساد فيما يلي:

- ✓ وجود هيئة تتبع رئيس الوزراء تتولى دون غيرها التحقق وجمع الأدلة حول قضايا الفساد.
- ✓ إعطاء صلاحيات واسعة لأعضاء هيئة مكافحة الفساد في الكشف عن الجرائم، حيث يتم تغليب متطلبات فاعلية مكافحة الفساد على متطلبات حماية الخصوصية الفردية.
- ✓ منح مكافئات لا تتجاوز مئة ألف دينار لمن يبلغ عن الجريمة، حيث تتميز بالسرية ولا يكشف اسم المخبر حتى للقاضي، إلا إذا أصدرت المحكمة أمرا بالكشف عن شخصيته.
- ✓ اعتماد الهيئة على التقنيات الحديثة في التحقيق، كجهاز كشف الكذب لجمع المعلومات والتأكد من مصداقيتها، وضبط التحقيق في الاتجاه الصحيح.

✓ المحاكمات تكون علنية والأحكام الصادرة يجب تنشر ويمكن الإطلاع عليها من قبل العامة.**(باديس بوسعيود،2015/2014، ص ص 151،152)**

وتأسيا لما سبق يمكن القول بأن الإدارة السياسية الواضحة في سنغافورة أنتجت قانونا فعالا ونظاما حياديا ومستقلا وسريعا للتقاضي، وإدارة ضبط إجرائي وقضائي يتميز بالصرامة والمهنية، وبعد عرضنا لتجربة سنغافورة والآليات الإجرائية المختلفة التي تبنتها في مكافحة الفساد ودعم النزاهة، حيث أنها نجحت إلى حد بعيد في مكافحة ظواهر الفساد حيث انطلقت من بيئتها الداخلية والمؤثرات الداخلية.

ثانيا- التجربة الجزائرية في مكافحة الفساد:

باعتبار الجزائر دولة مريضة بالفساد، وذلك بتأكيد من أعلى سلطة في البلاد رئيس الجمهورية، حيث جاء في خطاب لو ألقاه في 27 أفريل1999:"**إن الجزائر دولة مريضة بالفساد**"، وأضاف قائلا" :**دولة مريضة في إدارتها، مريضة بممارسات المحاباة ومريضة بالمحسوبية والتعسف واستغلال النفوذ والسلطة، وعدم جدوى الطعون، مريضة بالامتيازات التي لا رقيب عليها ولا حسيب عليها، مريضة بتبذير الموارد العامة ونهبها بلب ناه ولا رادع**"، ومن هنا كاف التحرك ضروريا من أجل وضع إستراتيجية وطنية كفيلة بمكافحة الفساد والوقاية منه، وذلك من خلال القيام بإصلاحات واسعة في مختلف القطاعات التي يتغلغل فيها الفساد والعمل على تبني مبادئ وقواعد الحكم الراشد وإرساء دولة الحق والقانون **(سارة بوسعيود، 2013/2012.ص 174)**

1 - قوانين مكافحة الفساد بالجزائر:

إستراتيجية تعتمد فيها سياسات إصلاحية على جميع المستويات لذا فانه يلزم أن تترجم هذه الإرادة والإصلاحات في صورة نصوص تشريعية واضحة لمكافحة ظاهرة الفساد تشمل تجريم لمظاهر مختلفة الفساد وفي الجزائر فقد عمد المشروع في جميع القوانين إلى وضع الأطر و الحدود ليلزم بها كل ممارس للمسؤولية وليحمي كذلك من تمارس عليه و ذلك ضمانا لسيادة القانون، وضبط المسؤولية بشكل جيد قصد تجنب الانحرافات السلوكية التي تسيء للإدارة و الموظف على حد سواء.

و فيما يلي نبرز أهم الجهود الجزائر التي حرصت على المراجعة الدورية و إصدار النصوص التشريعية:

1- 1 - الدستور:

المادة 14: تقوم الدولة على مبادئ التنظيم و العدالة الاجتماعية.

المادة 21: لا يمكن أن تكون الوظائف في مؤسسات الدولة مصدرا للثورة و لا وسيلة لخدمة المصالح الخاصة.

المادة 23: عدم تحيز الإدارة يضمنه القانون.

المادة 29: كل المواطنين سواسية أمام القانون و لا يمكن أن يتذرع بآي تميز يعود سببه إلى المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي.

المادة 31: تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان أو تحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المادة 51: يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام و الوظائف في الدولة أية شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون.

1 – 2- قانون الإجراءات المدنية:

نجد أن هذا القانون يحدد في مادتيه 427 و428 صيغة اليمين القانونية التي يتعين أن يؤديها القضاة وكتبته المحاكم والمحامون والخبراء واغلب هذه النصوص تلزم الأعوان المذكورين بان يستفيدوا بواجب النزاهة والأمانة في أداء مهامهم وأدائهم لليمين عبارة عن تعهد بينهم و بين البارئ عن وصل للتنفيذ بذلك و هو عبارة عن عهد معنوي.

1– 3- قانون العقوبات:

رغم إلغاء معظم النصوص المتعلقة بجرائم الفساد واستحداثها في قانون جديد إلا أنه يحتوي بعض الأحكام العامة المتعلقة بالوقاية من الفساد و مكافحته.

1– 4- قانون التصريح بالممتلكات:

الأمر 04/97 المؤرخ في 11 جانفي1997 والمتضمن التصريح بالممتلكات والذي يعد من أهم الوسائل القانونية التي تحمي المال العام وكرامة أعوان الدولة، والفرض منه قلب عبئ الإثبات من ممثلي الحق العام إلى المتهم،بحيث يعني على هذا الأمر أن يبرر مصدر موارده الجديدة ولن يأتي ذلك إلا إذا كانت التصريحات جدية وصادقة وخاضعة للرقابة والتدقيق وأن يتم تجنيبها ومراجعتها دوريا.

1 - 5- القانون رقم 01/06 المؤرخ في 2006/02/20 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته:

لقد عرفت الجزائر إرادة سياسية تجسدت من خلال ورشات الإصلاح التي شرع فيها وكذلك من خلال الإجراءات التي اتخذت على المستوى التشريعي و المؤسساتي والقضائي والرامية في مجملها إلى تعذيب الحياة العمومية وإضفاء الشفافية على كيفية تسيير الشؤون العامة.

وباعتبار أن الفساد ليس ظاهرة محلية وان آثاره تمتد إلى خارج الحدود فان الجزائر وبنفس العزم ضمت جهودها إلى المجتمع الدولي و كثفت مساعيها لأجل وضع أداة دولية فعالة تسمح بمواجهة هذه الجريمة وفق خطة شاملة و متعددة الجوانب، وقد أثمرت هذه الجهود بتبني الأمم المتحدة بقرارها رقم 4/58 المؤرخ في 31 اكتوبر 2003 لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي كانت الجزائر من أولى الدول التي صادقت عليها وفي هذا السياق جاء لقانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته،الذي يرمي من جهة إلى دعم التدابير التي اتخذت داخليا في هذا المجال و من جهة أخرى إلى إدماج اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في المنظومة التشريعية الوطنية. إن هذا القانون يعتبر بمثابة إطار مرجعي لمكافحة الفساد ومحاربته وبناءا على تقييم نقدي للنصوص السارية المفعول وكذلك للتجارب الوطنية السابقة في هذا المجال فلم تقتصر أحكامه على التجريم والعقاب بل تضمن قواعد تتعلق بالوقاية من الفساد وكشف مرتكبيه كما نص على آليات لتفعيل التعاون القضائي الدولي، ويمكن تلخيص أهم ما تضمنته أبوابه إلى ما يلي:

- بالنسبة للأحكام العامة:

فإنها حددت الأهداف المرجوة من وضع هذا القانون، و بينت المصطلحات المستعملة فيه والتي تتفق في مجملها مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

- بالنسبة للتدابير الوقائية:

نص هذا القانون على جملة من القواعد التي يتعين على الإدارة العمومية و مستخدميها مراعاتها لضمان النزاهة و الشفافية في تسيير الشؤون العامة وفي العلاقات التي تربط إلهيات العمومية بالمواطنين،ولم تقتصر القواعد الوقائية على القطاع العام و ممثلي الدولة بل تعدت ذلك إلى القطاع الخاص باعتباره شريكا أساسيا للسلطات العمومية في شتى مجالات الحياة.

- الهيئة الوطنية المكلفة بمنع الفساد و مكافحته:

تم إنشاء هيئة متخصصة تتولى تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمواجهة الفساد،وتتميز هذه الهيئة التي توضع لدى رئيس الجمهورية بصلاحيات واسعة سواء في مجال الوقاية من خلال دورها التوجيهي والتحسيسي أو في مجال محاربة الفساد من خلال استغلال المعلومات التي قد تؤدي إلى كشف الجرائم وإيقاف مرتكبيها.ولهذا الغرض نص القانون على القنوات التي تمد الهيئة المختصة بالمعلومات والوثائق المفيدة كما حدد أيضا علاقتها بالسلطة القضائية وقد تمت الإحالة على التنظيم فيما يخص تنظيم الهيئة و كيفية سيرها.

- التجريم والعقوبات:

للإحاطة بالفساد بمختلف صوره فان هذا القانون لم يكتف بتجريم الرشوة بمفهومها الضيق بل شمل مختلف الجرائم المماثلة سواء تعلق الأمر بتلك المنصوص عليها في قانون العقوبات كالاختلاس واستغلال النفوذ والرشوة في الصفقات العمومية و الغدر،أو الجرائم الجديدة الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد مثل رشوة الموظفين العموميين الأجانب و موظفي المنظمات الدولية العمومية وإساءة استغلال الوظيفة والإثراء غير المشروع.

إلى جانب الإحكام الجزائية المذكورة سابقا فان هذا القانون نص أيضا على قواعد خاصة بالإعفاء والتخفيف من العقاب و بالمصادرة و التقادم و الغاية من ذلك تشجيع الإبلاغ عن جرائم الفساد من جهة وتحقيق أقصى اثر ردعي للنص القانوني من جهة أخرى. **(?http://www.startimes.com/f.aspx)**

2 - الآليات المؤسسية لمحاربة الفساد في الجزائر:

في الجزائر هناك العديد من الهيئات والمؤسسات الخاصة بمكافحة الفساد من أهمها:

2-1- البرلمان:

يمتلك البرلمان في الجزائر العديد من الآليات المتعارف عليها دستوريا، والتي ينبغي تفعيلها لكي تكون أكثر نجاعة، كالحق في طرح الأسئلة الشفوية والكتابية على الوزراء في مختلف القضايا ذات الشأن العام، بل إن البرلمان له الحق في إسقاط الحكومة برفض و البرنامج الذي يقدمه رئيس الحكومة إذا رأى في انتهاكا لحقوق الشعب. ومن الآليات أيضا للجان البرلمانية التي لها دور لا يستهان بها في إعداد البرامج وتقديم المقترحات الكفيلة بالحد من الأشكال المختلفة للفساد الاقتصادي، بالإضافة إلى التحقيق في قضايا الفساد، وإحالة المتورطين فيها على العدالة، فبالرغم من أن البرلمان في الجزائر يمتلك من الصلاحيات الدستورية ما هو كفيل بمواجهة الفساد بمختلف أشكاله، إلا أن **الواقع العملي** يثبت بأن **هذه الهيئة لم ترق بعد إلى ممارسة الدور المنوط بها في هذا المجال**، وذلك بسبب **الهيمنة الواضحة للجهاز التنفيذي عليها**، بالإضافة إلى ضعف المستوى العلمي والمعرفي للعيد من النواب في البرلمان ناهيك على تورط العديد منهم في قضايا الفساد **(سارة بوسعيود ،2013/2012، ص 179)**

2-1- مجلس المحاسبة:

يعتبر مجلس المحاسبة أول جهاز وضع لمكافحة ظاهرة الفساد بالجزائر ، وهو هيئة رقابية بعدية على الأموال العامة، سواء كانت أموال الدولة أو الولاية أو البلدية أو المؤسسات العمومية إدارية كانت أو اقتصادية، وقد أنشأت سنة 1980 ليمارس رقابة ذو طابعين إدارية وقضائية على الدولة أو الهيئات التابعة لها في تسير الأموال العمومية مهما كان وضعها القانوني.

رغم الصلاحيات التي يتمتع بها مجلس المحاسبة والمتمثلة أساسا في مراقبة جميع المعاملات التي تقوم بها هيئات المراقبة، وكذا ضبط وكشف المخالفات المالية وجرائم الفساد المالية، إلا أنه لم يصل إلى الأهداف التي يسعى إليها، وهذا راجع لعدة عوامل أهمها: حساسية السلطة التنفيذية اتجاه الدور الرقابي الذي يمارسه مجلس المحاسبة، عدم استقلاليته وتبعيته للسلطة التنفيذية يعتبر عائقا أما أداء مهام بنزاهة وشفافية، بالإضافة إلى عدم فعالية الأدوات التي يمتلكها مجلس المحاسبة، إذ أقصى ما يمكن أن يفعله هو الحكم بغرامات مالية لا تتجاوز الأجر الذي يتقاضاه المسؤول عن المخالفة. **(سارة بوسعيود،2013/2012، ص180)**

2 - 3 - المرصد الوطني لمكافحة الرشوة والوقاية منها:

أنشأ المرصد الوطني لمكافحة الرشوة والوقاية في فتَّرة حكم الرئيس اليمين زروال، وذلك بموجب المرسوم الرئاسي الصادر في 02جويلية 1996 وقد تمثلت مهمة هذا المرصد في جمع المعلومات المتعلقة بقضايا الرشاوى والاختلاسات وممارسة تأثير والنفوذ أثناء إجراء الصفقات العمومية ومراقبة الأموال غير مشروعة...إلخ، ويكون ذلك من خلال التنسيق مع الأجهزة القضائية والمفتشية العامة للمالية التي تقوم بالرقابة عن بعد فيما يتعلق بصرف الأموال من طرف الأجهزة العمومية. **(سارة بوسعيود،2013/2012، ص179.)**

2 - 4- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته:

هيئة وطنية مكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته، تم تنصيبها في جانفي 2011 قصد تنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد، تم إنشاؤها طبقا للمادة 17 من قانون مكافحة الفساد، وهي سلطة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تمارس مهامها وفقا للقانون رقم06 /01. وتعد هذه الهيئة ثبمثابة مرصد وجهاز مركزي لمحاصرة بؤرة الفساد المستشرية، وتجفيف منابعها وتفويض مشاربها لا سيما الرشوة التي انتشرت بشكل خطير في المجتمع الجزائري، حيث تتكفل بإعداد الإستراتيجية الوطنية للوقاية من الفساد وإجراء تقييم دوري للنصوص التشريعية والتنظيمية، بغرض الكشف عن الثغرات التي يمكن أن تستغل في ممارسة الفساد. نظرا لتأخر إنشاء هذه الهيئة جانفي 2011، والتي نص عليها قانون الفساد في سنة 2006 ، فإنه لوحظ غياب وتأخر كبير في نتائج عملها كونها تفتقر للكثير من المعلومات حول حقيقة وواقع الفساد بالجزائر ودرجته، كما لا تتلك أدوات علمية ومنهجية لقياسه، بالإضافة إلى أنها لم تقم بأي عملية لسبر الآراء أو دراسات حول مدى انتشار وتغلغل الفساد في الجزائر وأي القطاعات أكثر استقطابا له، كما أنها لا تتمتع بالاستقلالية الكافية ولا بالصلاحيات الواسعة للتحري في مختلف قضايا الفساد والرشوة وتخضع للضغوطات السياسية، وتفتقر للتنسيق الفعال مع مختلف الهيئات المعنية بمكافحة الفساد كالنيابة العامة، وهذا ما جعلها أمام عبء وعدم قدرتها على إعداد السياسات والتدابير الوقائية الناجعة والسهر على تطبيقها.**(سارة بوسعيود،2013/2012، ص ص 183،182)**.

ثالثا- المقارنة بين التجربة الجزائرية والتجربة السنغافورية:

تعد التجربة السنغافورية من التجارب الأكثر نجاحاً في مكافحة الفساد والحد منها،حيث أصبحت من أهم الدول أقل فساداً في أسيا والعالم ككل وفق معايير منظمة الشفافية الدولية. وتقوم سياسة مكافحة الفساد في سنغافورة على أربعة دعائم: هيئة **مكافحة فساد فعالة، قوانين فعالة، وقضاء فعال، وإدارة عامة فعالة.**

حيث يمكن للجزائر أن تستفيد من هذه التجربة في مكافحتها في الفساد من خلال تبنيها أهم المبادئ والسياسات التي تقوم عليها فلسفة مكافحة الفساد السنغافورية والتي نجدها تعاني من قصور بالنسبة للجزائر والمتمثلة في:

- ضمان سيادة القانون وتفعيله عملياً:

حيث حرصت على سيادة القوانين وصرامتها، والتطبيق الفعلي في الواقع ولعل هذا ما لا نجده في الجزائر فبالرغم من القوانين الردعية لمكافحة الفساد إلا أن هناك تجاوزات في تطبيقها في المجتمع الجزائري، حيث يوجد أفراد يستطيعون الفلاة من العقوبات.

- ترتيب الأولويات في برامج مكافحة الفساد:

حيث عملت إدارة الدولة السنغافورية على تسطير وترتيب الأولويات في أجندتها وبرامج عملها الحكومية، وتغليب المصلحة العامة على المصالح الفردية، ولكن في الجزائر لا تزال المصالح الفردية هي الغالبة .

- تبني نظام قانوني واضح:

حيث تبنت سنغافورة نظام قانوني واضح وشفاف وعلى درجة من الدقة في تحديد جرائم الفساد، حيث ينظر في النتائج السلبية المتوقعة من هذه الأفعال. ولكن في الجزائر نجد هناك غموض نوعا ما في النظام القانوني المتعلق بالفساد، ولا نجد واضح المعالم من حيث إن كان ذالك السلوك يصنف ضمن الفساد أو لا.

- رفع رواتب الموظفين في الدولة:

حيث نلاحظ لجوء حكومة السنغافورية إلى رفع مستوى دخل الأفراد، لأن الأوضاع الاجتماعية للموظفين تلعب دورا كبير في تفشي الفساد، وهذا ما نجده غائب في الدولة الجزائرية، حيث أن راتب الموظفين ثابت ولا يتغير حتى بعد مرور العديد من السنوات لم يتم تعديل في القانون الخاص بالأجور، وهذا ربما جعل الموظفين يعانون من أوضاع اجتماعية سيئة مما يجعلهم يبحثون عن مصادر أخرى للدخل كطلب الرشوة، أو تلقيها من أجل تحقيق مصالحهم الشخصية.

- نشر ثقافة مكافحة الفساد والترويج له:

نجد سنغافورة قد عملت على الحد من نشر ثقافة الفساد والحديث عنه داخل المجتمع، وأن أي مخالفة يعاقب عليها القانون، بالإضافة إلى حظر استعمال الصفقة داخل أماكن تقديم الخدمات، لذلك لجأت إلى التعاملات عبر البريد الإلكتروني التي تقلل من فرص الالتقاء بين الموظف والزبون وذلك كمحاولة منها لتقيل من انتشار الفساد، وهذا ما نجده غائب في الدولة الجزائرية التي تعاني من غياب لثقافة مكافحة الفساد، ولا تزال هناك ممارسات تدخل في نطاق الفساد، ولكنهم يعتبرونها شيء عادي وأمر طبيعي، حيث أصبح على سبيل المثال حتى يقضي الموظف خدمة يتطلب أن تقدم له رشوة، ولكن في الجزائر نجد الرشوة حسب تعبيرهم تعد "قهوة"، وهذا كمحاولتهم لتلطيف المصطلح ويصبح هذا السلوك شيء عادي ومباح ولا يرتبط بالفساد ولكنهما وجهين لعملة واضحة. وربما يرجع ذلك إلى الموروثات الثقافية البالية في المجتمع الجزائري والتي لا تزال متأخرة جدا على الدول المتقدمة، هذا بالإضافة إلى ضعف الرقابة الأمر الذي ساعد في تفاقم هذه المشكلة الخطيرة التي باتت تهدد سلامة المجتمع الجزائري بصفة عامة والمؤسسات الاقتصادية والخدماتية بصفة خاصة.

وعليه يمكن القول بأن جرائم الفساد أصبحت ظاهرة تؤرق العديد من دول العالم، لما لها من آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية خطيرة على وضع ومكانة هذه الدول. لذلك لا بد من إجراء الإصلاحات التشريعية والتنظيمية، والمؤسسية، بالإضافة إلى الارتقاء بالموارد البشرية، وتعزيز التعاون الدولي، والعمل على زيادة الوعي بمخاطر الفساد، وضرورة محاربته في مختلف شرائح المجتمع، وذلك انطلاقا أيضا وبالتوافق مع التزام حكومات العالم بتدعيم سيادة القانون. **وينص إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية على: " أن الحكومات لن تدخر جهدا في تعزيز الديمقراطية، وتدعيم سيادة القانون، فضلا عن احترام جميع حقوق الإنسان، والحريات الأساسية المعترف بها دوليا، بما في ذلك الحق في التنمية" (الصقال، دت، ص 14).**

الخاتمة:

وفي الختام يمكن القول بأن ظاهرة الفساد في ظل غياب الحكم الراشد تؤدي إلى نتائج سياسية إقتصادية وإجتماعية في غاية الخطورة، تمس الجميع خصوصا الفقراء، وذلك من خلال حصولهم على أدنى مستويات الخدمة الإجتماعية وإبعادهم عن المشاركة السياسية و إضعافهم، كما يؤدي الفساد إلى نشر ثقافة الفساد والقابلية للفساد و هو أمر خطير على المجتمع وعلى علاقات الأفراد و على الدولة في حد ذاتها .

من خلال ما سبق يظهر أن الآليات و الأسس التي وضعتها الجزائر لتعزيز الحكم الراشد قد تفشل إذا لم تأخذ مسألة مكافحة الفساد بجدية ووضوح، ومعه سيزيد وضع الفقراء سوءا، و تبين بعض المؤشرات للسنوات الأخيرة تراجع في فعالية الحكومة و زيادة الفساد وهي نتيجة منطقية إلى حد بعيد، فمع نقص فعالية الحكومة يزداد الفساد. فالجهاز الحكومي غير الفعال يؤدي إلى تراجع دور الهيئات الرقابية مما يؤدي إلى استفحال الظواهر غير المشروعة ومنه الفقر. لذا ينبغي على المسؤولين اتخاذ آليات وإجراءات في سبيل القضاء أو الحد من تفشي هذه الظاهرة الخطيرة التي تهدد الدولة ككل. وذلك من خلال:

- ضرورة أن تقوم المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بتحديد السياسات والعمل بمبدأ الحكم الرشيد وتوزيعها عبر المؤسسات. وتدريب العاملين فيها على تعزيز قدرتهم لموجهة المشاكل الصعبة التي تمنعهم من الجوء إلى السلوكيات غير أخلاقية في تحقيق مصالحهم الخاصة
- التأكيد على أهمية الشفافية والنزاهة بهدف التأكد من الحيادية والبعد عن أي تأثيرات جانبية .وذلك لدورها الفعال في مكافحة الفساد الإداري الذي تعاني منه المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.
- العمل على إيجاد وتفعيل مدونات أخلاقية خاصة بالبيئة والالتزام بها من طرف الجميع.
- ضرورة تبني الجزائر لتجربة السنغافورية لأنها تعد من أهم التجارب التي حققت نجاحاً بارزاً في مكافحة الفساد وتحقيق النزاهة والشفافية، وذلك من خلال القيام بدراستها وتحليلها وأخذ الجوانب الايجابية منها بما يتناسب مع البيئة الجزائرية وبما يتوافق مع المجتمع الجزائري المسلم.

قائمة المراجع:

1 - أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور: لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، المجلد الخامس.

2 - أحمد طرطار: تقنيات المحاسبة العامة في المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، .1999

3 - أحمد هاشم الصقال: ظاهرة الفساد الاداري، مكتب المفتش العام وزارة التجارة، دب ن، دس ن.

4 - البشير على حمد الترابي:"مفهوم الفساد في ضوء نصوص القران والسنة النبوية، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية،" نايف العربية للعلوم الأمنية ، مركز الدراسات والبحوث ، الرياض 2003.

5- باديس بو سعيود: مأسسة مكافحة الفساد في الجزائر (1999-2012)، رسالة ماجستير، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2015/2014.

6 - حاحة عبد العالي: الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام ، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، بسكرة، 2013/2012.

7 - سارة بوسعيود: دور إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013./2012

8 - عبد الرحمان جميل قصاص: "مفهوم الفساد والإفساد في ضوء آيات القرآن الكريم"، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية، "نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، 2003.

9 - عبد القادر جبريل فرج جبريل: الفساد الإداري عائق الإدارة والتنمية والديمقراطية، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي، .2010

10 - عبدو مصطفى: تأثير الفساد السياسي في التنمية المستديمة، حالة الجزائر 2006-1995، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة باتنة، 2008.

11 - عز الدين بن تركي: الفساد الإداري: أسبابه، آثاره وطرق مكافحته- إشارة لتجارب بعض الدول، ملتقى وطني، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ماي .2012

12 - عماد صلاح عبد الرزاق، الشيخ داود: الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق،2003

13 - عنتر بن مرزوق، عبدو مصطفى: معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور والأسباب والحلول، دار جيطلي للنشر، الجزائر، 2009 .

14 - قاسم نايف علوان:تأثير العدالة التنظيمية على انتشار الفساد الإداري، مجلة العلوم الاقتصاد وعلوم التسيير، العدد 7، .2007

15 - منقد محمد وأنعام الشهابي: العوامل المؤثرة في الفساد الإداري، المجلة العربية للإدارة، المجلد 20 ، العدد 2، القاهرة،2000.

16 - ناصر دادي عدون: إقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة،الجزائر، الطبعة الثانية، 1998.

17 - وارث محمد : الفساد وأثره على الفقر إشارة إلى حالة الجزائر، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد الثامن، جانفي2013.

ثانيا: المواقع الالكترونية:

18 - http://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D_14:00 اليوم 2016/11/15، الساعة

19 - http://kharbashat.darbalkalam.com/t3028-topic 10.30 اليوم 2016/11/20 الساعة

20 - http://www.startimes.com/f.aspx?t=2414803520.45 اليوم 2016/12/01 الساعة